

عمدة القاري

الشافعي يثبت فقال هو قائم مقام الميت فصار إقراره كإقراره في حياته واحتج هؤلاء بأنه حمل النسب على الغير فلا يجوز وأما من انتفى من ولده فقد ورد فيه وعيد شديد وروى مجاهد عن ابن عمر رفعه من انتفى من ولد ليفضحه في الدنيا فضحه الله يوم القيامة وفي سنده الجراح والد وكيع مختلف فيه وأخرج ابن عدي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما من انتفى من ولده فليتبوأ مقعده من النار وفي سنده محمد بن الزعيزعة راويه عن نافع قال أبو حاتم منكر الحديث وروى أبو داود والنسائي عن أبي هريرة وصحه الحاكم وابن حبان بلفظ وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفي سنده عبد الله بن يونس حجازي ما روى عنه سوى يزيد بن الهاد .

. - 92

(باب من ادعى إلى غير أبيه) .

أي هذا باب في بيان إثم من انتسب إلى غير أبيه وجواب من محذوف يظهر من الحديث .
6676 - حدثنا (مسدد) حدثنا (خالد) هو (بن عبد الله) حدثنا (خالد) عن (أبي عثمان) عن (سعد) قال سمعت النبي يقول من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام فذكرته لأبي بكرة فقال وأنا سمعته أذناي ووعاه قلبي من رسول الله (انظر الحديث 7234) .

مطابقته للترجمة من حيث إنها بعض الحديث .

وخالد شيخ البخاري هو ابن عبد الله الطحان الواسطي وشيخه خالد ابن مهران الحذاء يروي عن أبي عثمان عبد الرحمن النهدي وسعد هو ابن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه .
والحديث مضى في المغازي في غزوة حنين من رواية عاصم الأحول عن أبي عثمان سمعت سعدا وأبا بكرة .

قوله من ادعى أي من انتسب إلى غير أبيه والحال يعلم أنه غير أبيه وفي رواية مسلم من ادعى أبا في الإسلام غير أبيه والباقي مثله قوله فالجنة عليه حرام وفي الحديث الآتي فقد كفر يعني إذا استحل لأن الجنة ما حرمت إلا على الكافرين أو المراد كفران النعمة وإنكار حق الله وحق أبيه أو هو للتغليظ كقوله ومن كفر فإن الله غني (آل عمران 79 ولقمان 21) قوله فذكرته أي قال أبو عثمان فذكرت الحديث لأبي بكرة بفتح الباء الموحدة واسمه نافع مصغر نفع الثقفي .

8676 - حدثنا (أصبغ بن الفرغ) حدثنا (ابن وهب) أخبرني (عمرو) وعن (جعفر بن

ربيعة) عن (عراق) عن (أبي هريرة) عن النبي قال لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغِبَ عن أبيه فقد كفر .

مطابقته للترجمة من حيث معناه وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري وعمر وهو ابن الحارث المصري وعراق بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبالكاف هو ابن مالك الغفاري والحديث مر في مناقب قريش .

قوله لا ترغبوا هذه الكلمة إذا استعملت بكلمة عن تكون بمعنى الإعراض والترك وإذا استعملت بكلمة في تكون بمعنى الإقبال والتوجه قوله فقد كفر قد مر معناه الآن هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره فهو كفر وكذ رواية مسلم .

. - 03

(باب إذا ادعت المرأة ابنا) .

أي هذا باب يذكر فيه إذا ادعت المرأة ابنا .

9676 - حدثنا (أبو اليمان) أخبرنا (شعيب) قال حدثنا (أبو الزناد) عن عبد

الرحمان عن أبي هريرة B أن رسول الله ﷺ قال كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن إحداهما فقالت لصاحبتها إنما ذهب بابنك وقالت الأخرى إنما ذهب بابنك فتحاكما إلى داود عليه السلام ف قضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام فأخبرتا